



صك رقم ٤٤٣٠٣١٦١٤٧

رقم الصفحة: ١

تاريخ الصك: ١٤٤٤/٠٤/٢٧

محكمة الأحوال الشخصية بمحافظة جدة

دائرة الأحوال الشخصية العاشرة



**الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد:**  
**فلدى دائرة الأحوال الشخصية العاشرة وبناء على القضية رقم ٤٤٩٠٢٠٥٣٧ وتاريخ ١٤٤٤/٠١/١١ هـ**

أطراف القضية

الاسم	نوع الهوية	رقم الهوية	الجنسية	صفته بالقضية
بدر عبدالله سليم الهلبي	الهوية الوطنية	١٠٦٤٣٥٤٧١	سعودي	المدعي
ريان عبدالله سليم الهلبي	الهوية الوطنية	١٠٦٤٣٥٤٨٩	سعودي	مدعى عليه
تركي عبدالله سليم الهلبي	الهوية الوطنية	١٠٤٤١٦٢١٩٤	سعودي	مدعى عليه
خلود عبدالله سليم الهلبي	الهوية الوطنية	١٠٤٤١٦٢٢٠٢	سعودي	مدعى عليه
احلام سالم سعيد عمر هلبي	إقامة نظامية	٢١٣٢٨٧٠٩١٢	يمني	مدعى عليه
سليم بن عبدالله بن علي الهلبي	الهوية الوطنية	١٠١٤٤٥١٤٤٥	سعودي	مدعى عليه

## الوقائع

عقدت الدائرة جلسها عبر الاتصال المزكي وفهما حضر المدعي ، كما حضر المدعي عليه ريان بن عبدالله سليم الهلبي اصالة عن نفسه ووكيله عن تركي بموجب الوكالة رقم ٤٤٩٠٢٠٥٣٧ وتاريخ ١٤٤٤/٠٢/١١ هـ الصادرة من الخدمات الإلكترونية ، كما حضرت المدعي عليها خلود، ولم تحضر المدعي عليها أحلام والمدعي عليه سليم ولا من ينوب عنهما ولا من يمثلهما ب الرغم تبلغهما بموعده هذه الجلسة بموجب مهمة التبليغ رقم (١٦٨٥٨٥٠٠٢٠) واستناداً على المادة ٥٧ من نظام المرافعات الشرعية فقد قررت الدائرة السير في الدعوى، وبسؤال المدعي عن دعواه ادعى قائلاً: لقد توفي مورثنا عبدالله سليم عبدالله سليم الهلبي بتاريخ ١٤٤١/٥/٣ ، وأنحصر إرثه في والده سليم عبدالله سليم الهلبي وفي زوجته أحلام بنت سالم هلبي وفي ابناءه تركي وخلود وبدر وريان بموجب صك حصر الورثة الصادر من جدة ورقم (٤١٩٧٦٩٤٧) وتاريخه ١٤٤١/٥/١٢ هـ ، وترك للورثة عقارات، وبينها كما يأتي: (١) فيلاً دوبليكس في مدينة جدة هي الصالحة، حسب صك الملكية الصادر من جدة برقم (٩٢٠٢٥٠١١٨٦٩) وتاريخ (٩٢٠٢١٥٠٢٨٠٥٨) هـ، بمساحة إجمالية قدرها (٣١٥) ثلاث مئة وخمسة عشر متراً مربعاً.- (٢) عمارة في مدينة جدة هي الشارع، حسب صك الملكية الصادر من جدة برقم (٩٢٠٢١٥٠٢٨٠٥٨) وتاريخ (٩٢٠٢١٥٠٢٨٠٥٨) هـ، بمساحة إجمالية قدرها (٤٨٤) أربع مئة وأربعة وثمانون متراً مربعاً)، ولم يوصي بوصية، وليس عليه دين، وأطلب بيع العقار وتسلیم نصيبي منها علماً أن الجد قد تنازل عن نصيبي لنا (أحفاده) هذه دعواني، وبعرض ذلك على المدعي عليه أصالة ووكالة ريان أجاب قائلاً: ما ذكره المدعي من وفاة مورثنا بالتاريخ المذكور ومن انحصر إرثه في المذكورين أعلاه ومن صك حصر الورثة ورقمه وتاريخه وأنه خلف العقارات المذكورة فصحيح وأن الجد سليم عبدالله سليم الهلبي تنازل بنصيبي لأحفاده فصحيح وأما ما ذكر من عدم وجود ديون غير صحيح والصحيح أن على المورث دين لي ، كما أن الزوجة أحلام تدعي أن لها دين على المورث ونرفض طلب بيع العقارين بالمزاد العلني ونطلب تقييمه وتسلیم المدعي نصيبي بعد سداد ديون المورث وأن يتم الخصم من نصيبي المدعي وبقيمة الورثة بمقدار سكهم في العقار (أجرة منفعة) وأطلب الحكم بالدين وأجرة سكن الورقة في العقار . هكذا قال وبعرضه على المدعي قال : ما ذكر من الديون فلانقرا فيها ولا مانع لدى من تقييم العقار وخصم أجرة السكن في العقار، عليه فقد جرى إفهام المدعي بدر عبدالله سليم الهلبي المدون هويته أعلاه ، وحضر لحضوره المدعي عليه قررت الكتابة لكتاب العدل ، وفي جلسة أخرى عقدت الدائرة جلسها عبر الاتصال المزكي ، وذلك بمشاهدة المدعي بدر عبدالله سليم الهلبي المدون هويته أعلاه ، وحضر لحضوره المدعي عليه ريان عبدالله سليم الهلبي أصالة عن نفسه ووكيله عن تركي عبدالله سليم الهلبي بموجب الوكالة المدون سابقا ، وبوكالته عن المدعي عليه خلود بنت عبدالله سليم الهلبي بموجب الوكالة رقم ٤٤٨٣٢٩٩٦ وتاريخ ١١/٠٢/١٤٤٤ هـ الصادرة من الخدمات الإلكترونية ، ولم تحضر المدعي عليها أحلام بنت سالم سعيد عمر هلبي المدون هويتها أعلاه ولا من ينوب عنها ولا من يمثلها ب الرغم تبلغها الشخصها حسب الإفادة الكترونية بموجب مهمة التبليغ رقم (١٧١٣٢٤٦٤٢) ، كما لم يحضر المدعي عليه سليم بنت عبدالله بن علي الهلبي المدون هويتها أعلاه ولا من يمثله ب الرغم تبلغه لشخصه بموجب مهمة التبليغ رقم (١٧١٣٢٤٦٤٣) واستناداً على المادة ٥٧ من نظام المرافعات الشرعية فقد قررت الدائرة السير في الدعوى حضورياً ، وقد جرى من الدائرة الكتابة لكتاب العدل بهذه المحكمة للاستفسار عن سريان مفعول الصك بخطاب برقم ٤٤٦١٤١١٧٥ وتاريخ ٠٩/٠٢/١٤٤٤ هـ ولم تردنا الإفادة ، لذا قررت الدائرة رفع الجلسة حتى ورود الإفادة ، وفي جلسة أخرى افتتحت هذه الجلسة مرتبة بمشاهدة المدعي بدر عبدالله سليم الهلبي المدون هويته أعلاه وبمشاهدة المدعي عليه أصالة ووكالة ريان عبدالله سليم الهلبي المدون هويته ووكالته أعلاه وقد سبق منا الكتابة لكتاب العدل للعمارة بموجب الصك رقم ٩٢٠٢١٥٠٢٨٠٥٨ بخطاب برقم ٥٨٥٢٠٢١٥٠٣٩٣٧ فوردنا جواہم المتضمن (الصك ساري المفعول ولا يوجد ما يؤثر على سجله إلى حينه ) وقد أبرز المدعي صورة إقرار تنازل الجد لأحفاده الصادر من كتابة العدل بمكة المكرمة برقم: ٤١١٥٣٩٣٧ في ١٤٤١/٠٥/١٤

المتضمن (حضور سليم عبدالله سليم الهلبي بثلاثة أربع نصيبيه مشاع من إرث مورثه عبدالله سليم عبدالله سليم الهلبي من الثابت والمنقول (حضور سليم عبدالله سليم الهلبي وقاربه بالتنازل لريان وبدر وتركي أبناء عبدالله سليم الهلبي بدون مقابلاً ولا عوض) اهـ، كما أبرز إقرار برقم ٤١١٥٣٨٠١٩ وتاريخ ١٣/٠٧/١٤٤١ هـ المتضمن (حضور سليم عبدالله سليم الهلبي بدون مقابلاً ولا عوض) اهـ، كما أبرز إقرار برقم ٤١١٥٣٨٠١٩ وتاريخ ١٣/٠٧/١٤٤١ هـ المتضمن (حضور سليم عبدالله سليم الهلبي بدون مقابلاً ولا عوض) اهـ، كما أبرز إقرار برقم ٩٢٠٢٠١٥٠١١٨٦٩ وتاريخ ٩٢٠٢٠١٥٠١١٨٦٩ إلى حينه، عليه ولحين ورود الإفادة وفي جلسة أخرى عقدت الدائرة جلسها عبر الاتصال المزكي ، وذلك بمشاهدة المدعي بدر عبدالله سليم الهلبي المدون هويتها أعلاه ، وحضر لحضوره المدعي عليه ريان عبدالله سليم الهلبي أصالة عن نفسه ووكيله عن تركي عبدالله سليم الهلبي بموجب الوكالة المدون سابقا ، ولم يحضر باقي المدعي عليهم ولا من ينوب عنهم رغم تبلغهم ووصول رابط الجلسة إليهم بنجاح وقد وردنا إجابة كتابة العدل المتضمنة: (نفيدكم أنه بالبحث في جميع السجلات لدينا تبين أن صورة الصك المرفق برقم ٩٢٠٢٥٠١١٨٦٩ في ١٢/٠٥/١٤٣٤ هـ.



صك رقم ٤٤٣٠٣١٦١٤٧



رقم الصفحة : ٢

تاريخ الصك : ١٤٤٤/٠٤/٢٧

محكمة الأحوال الشخصية بمحافظة جدة

دائرة الأحوال الشخصية العاشرة

بالرجوع إلى سجله ظهر أنه ساري المفعول ومطابق لسجله ولا يوجد ما يؤثر على سجله حتى تاريخه (أ.ه). ثم قرر المدعي أحصر دعواي في العقار وهو عبارة عن ( عمارة في مدينة جدة حي الشراع، حسب صك الملكية الصادر من جدة برقم ٩٢٠٢١٥٠٢٨٠٥٨ ) وتاريخ (٢٧/٥/١٤٣٦) هـ، بمساحة إجمالية قدرها (٤٨٤) أربع مائة وأربعة وثمانون متراً مربعاً) هكذا قرر وبعرضه على المدعي عليه قال : لا مانع من بيع العقار المشار إليه أعلاه وقسمة ثمنه بين الورثة كل حسب نصيبه الشرعي هكذا قرر.

#### الأسباب

فبناء على ما تقدم من الدعوى والإجابة ولأن المدعي حصر دعواه في بيع العقار العائد للمورث المذكور أعلاه ، وتسليم كل واحد من الورثة نصيبه منه ، وبعد الاطلاع على صك حصر ورثة مورث المتدعين ، وإقرار الجد سليم بالتنازل عن نصيبه لأحفاده المذكور بعاليه وإفادة كتابة العدل بشأن سريان الصكوك . ولأن لكل وارث حقاً في عين تركة مورثه ولأنه يصار إلى البيع مع عدم إمكان القسمة والعقارات لا يمكن قسمته بين الورثة بدون ضرر أورد عوض لما ورد في المادة الثامنة عشر من لائحة قسمة الأموال المشتركة المنضمنة أن الدائرة تحكم ببيع ما لا يمكن قسمته دون حاجة لتقييمه مالم يتفق الشركاء على خلاف ذلك، وحيث أن العقار المطلوب قسمته والتي جرى الاطلاع على إجابة مصدرة إلكترونياً بصحة الصك وسريان مفعوله


#### منطوق الحكم

لذلك كله فقد حكمت بما يلي : أولاً : ثبت لدى تنازل سليم عبدالله الهلبي عن تركة المورث / عبدالله سليم الهلبي لأحفاده : ريان و بدر و تركي و خلود أبناء عبدالله سليم الهلبي لكل واحد منهم الرابع من نصيبه . ثانياً : بيع العقار العائد للمورث عبدالله سليم الهلبي بصفة الملكية رقم (٩٢٠٢١٥٠٢٨٠٥٨) وتاريخ ٢٧/٥/١٤٣٦ هـ . بالمزاد العلني عن طريق قاضي التنفيذ وقسمة ثمنه بين الورثة كل حسب نصيبه الشرعي وتسليم نصيب المتنازل للمتنازل لهم المذكور في الفقرة (أولاً) وبه حكمت وبعد الحكم حضورياً بحق من لم يحضر ، وسيجري نظم الصك وإيداعه في المعاملة ، وللمعترض استلام نسخة منه ، وله تقديم مذكرة اعترافه وطلب تدقيق الحكم خلال المدة المحددة بمادة ١٨٧ من ذات النظام وهي ثلاثة أيام يوماً تبدأ من اليوم التالي من تاريخ اعتماد الحكم حسب المادة ١٧٩ ولائحتها واللائحة الثالثة من المادة ١٦٥ من ذات النظام ، والله الموفق ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

#### اكتساب القطعية بمضي المدة

لقد اكتسب هذا الحكم الصفة النهائية بمضي المدة


فاروق عبدالله يحيى حارثي



#### الصيغة التنفيذية

يطلب من جميع الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى العمل على تنفيذ هذا الحكم بجميع الوسائل النظامية المتبعة ولو أدى إلى استعمال القوة الجبرية عن طريق الشرطة .

فاروق عبدالله يحيى حارثي





صك رقم ٤٤٣٠٣١٦١٤٧

رقم الصفحة: ٣

تاريخ الصك: ١٤٤٤/٠٤/٢٧

محكمة الأحوال الشخصية بمحافظة جدة

دائرة الأحوال الشخصية العاشرة



فهد عبدالعزيز صالح الدخيل

